تأمينات اجتماعية ـ مدى احقية التأمينات الاجتماعية بسداد تأمينات على مشروع المخابز الالية بمحافظة الاسماعيلية ـ عدم قبول الطلب لوروده عن غير الطريق الذى رسمه القانون ـ اذ ورد الطلب من غير وزارة التأمينات الاجتماعية .

١ـ

اجتمعت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٥ فبراير سنة ٢٠٠٣ واستعرضت الماده (١٥٩) من قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ .

واستظهرت الجمعية العمومية ـ مما تقدم ـ وحسبما استقر عليه افتاؤها ـ أن طلب الرأى من الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى المسائل المتعلقة بتطبيق أحكام قوانين التأمينات الاجتماعية لا ينأتى الا عن طريق وزير التأمينات الاجتماعية فاذا كانت الافادة بالرأى تقتضى لزوما التعرض لجانب من أحكام قانون التأمين الاجتماعى المشار اليه فلا يسوغ نزولا عن صريح الحكم آنف البيان الخوض فيما طلب الرأى فيه اذا ورد الطلب من غير السبيل الذى رسمه القانون .

ولما كان الموضوع المعروض متعلقا بتطبيق أحكام قانون التأمين الاجتماعى المشار اليه ومن ثم فلا يجوز لغير وزارة التأمينات الاجتماعية طلب الرأى من الجمعية العمومية بشأنه ، واذ ورد الطلب المعروض من غير هذه الوزارة فلا مناص من التقرير بعدم قبوله .

(فتوى رقم ١٢١ بتاريخ ٢٢/٢/٢٠٠٣ ملف رقم ٦١٤/٢/٣٧)